رابط المادة على منصة باحث

أحكام الصيام - الشيخ عبد الله الغديان - مشروع كبار العلماء

532إذا كانت زوجتي صائمة صيام قضاء أو نفل ودعوتها للفراش فأفطرت هل عليها ...؟الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

كانت زوجتي صائمة صيام قضاء او نفل ودعوتها للفراش فافطرت. هل عليها كفارة؟ وهل أأثم انا في مثل هذه الحالة؟ ارجو الافادة الجواب اما بالنظر لصيام النفل وليس عليك اثم - 00:00:00

واما بالنظر للقضاء فلا يجوز لها ان توافقك ولا يجوز لك ان تدعوها لانها دخلت في صيام واجب ويجب عليها ان تستمر الى وقت الافطار فانت اثم في هذا وهي اثمة في طاعتها لك وبالله التوفيق - 00:00:15

- 00:00:35